


الفصل الأول

الميراث عند الأمم السابقة قبل الإسلام

- المبحث الأول: الميراث عند المصريين القدماء.
- المبحث الثاني: الميراث عند اليونان.
- المبحث الثالث: الميراث عند الرومان.
- المبحث الرابع: الميراث عند اليهود.
- المبحث الخامس: الميراث عند النصارى.
- المبحث السادس: الميراث عند العرب قبل الإسلام.





الفصل الأول

الميراث عند الأمم السابقة قبل الإسلام

لا بد للإنسان حتى يقف على كمال نظام الميراث في الشريعة الإسلامية أن يتعرف على أنظمة التوريث المختلفة لدى الأمم السابقة، خاصة وأن الميراث من الأمور الضرورية للنشاط الاقتصادي الإنساني، إذ أنه مع تكون المجتمعات ظهرت الملكية الفردية، وبسبب الطبيعة البشرية فإن الرغبة دائماً في توريث الأموال للأبناء الذكور دون الإناث، خاصة وأن رغبة الإنسان دائماً (في أن يخلفه على هذه الأموال ويتمتع بها أحب الناس إليه ومن تربطه بهم صلات قوية)⁽¹⁾.

ومن هنا سنذكر بعض طرق نظم التوريث للأمم السابقة .

(1) الميراث في الشريعة الإسلامية- د.ياسين درادكة- ص 19 مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1980.

المبحث الأول

الميراث عند المصريين القدماء

وضع الملك نجوربوس - الملقب بوح كارع - قواعد الميراث في هذا العصر⁽¹⁾ وتقوم هذه القواعد على الأسس الآتية:

- 1 - توريث أرشد أولاد المورث فيقوم مقام مورثه بالانتفاع بالأرض.
- 2 - أن الميراث بينهم كان بالتساوي لافرق بين الذكر والأنثى.
- 3 - أن التركة كانت بمثابة شركة مفاوضة يقوم أرشد الأسرة على إدارتها.
- 4 - أن الزوجية سبب من أسباب الميراث فيرث كل من الزوجين الآخر.
- 5 - شمل حق الإرث الأصول والإخوة والأخوات وعلى حلول أولاد الابن المتوفى قبل والده محل أبيهم في ميراث جدهم.
- 6 - ليس من حق الأبناء غير الشرعيين حق في الميراث.
- 7 - انتهاء حق الأبن الأكبر في إدارة التركة، وأصبحت التركة تقسم بين الجميع بالتساوي لافرق بين ذكر وأنثى أو صغير وكبير.

(1) الميراث المقارن - محمد عبد الرحيم الكشكي - ص 10، ط 2، 1963.